

الأصل المعروف بالمبسوط

محمد عن أبي يوسف قال حدثنا الحسن بن عماره عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله .

محمد عن أبي يوسف قال حدثنا الحسن بن عماره عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبیش عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما مثله .

قلت أرأيت إن وضع ذلك في الفقراء ولم يأت به السلطان أيسعه ذلك فيما بينه وبين الله تعالى قال نعم .

قلت أرأيت إن عجل زكاة ماله لسنتين أيسعه ذلك فيما بينه وبين الله تعالى قال نعم ولا يجزيه إن أعطى عشر أرضه لسنتين مستقبلة وإن كان نخل وشجر كما لا يجزيه زكاة ماله قبل أن يكتسب .

قلت أرأيت إن لم يخرج من أرضه شيء وقد أعطى زكاتها أو إن أعطى زكاتها عن صنف وزرع غير الذي أعطى زكاته